

قرار رقم (٢) لسنة ٢٠١٨

بتاريخ ٢٠١٨/٤/٨

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية


بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ باصدار قانون سوق رأس المال والأنظمة التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً لها ، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية ، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١/٩/٢٨ بشأن الأحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة ، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١) لسنة ٢٠١٥/١٢ بشأن ضوابط نقل وغلق فروع شركات السمسرة في الأوراق المالية ، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن ، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٢٩٣) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/٤/٨ المعتمد حضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

قرر

المادة الأولى : الموافقة على الغلق النهائي لفرع تنفيذ من الفنة الثانية لشركة الأقصر لتداول الأوراق المالية الكائن في ٢٥ شارع العادلى برج ناصر - أسيوط والتأشير في السجل التجارى المختص بذلك .

المادة الثانية : يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل

فيما يخصه



رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد مصطفى موسى ماران

